تضمنت تعديل قوانين «المسيء» و «الدستورية» و«البدون» و «البديل الاستيراتيجي»

الغانم قدم حزمة تشريعيات للإصلاح السياسي وتحسين المستوى المعيشي

قدم النائب مرزوق الغانم، حزمة من التشريعات في الإصلاح السياسي وتحسين معيشة المواطن، حيث قدم اقتراحا بقانون نوعي، بتفسير تشريعي لقانون «المسيء» حيث أكد على رأيه المعلن سابقا بأنه لا يسري بأثر رجعي ولا يسري على الجرائم التي حدثت قبل القانون، بالإضافة إلى قوانين الهوية الوطنية وهي الحل الشامل العادل لقضية البدون، و إنشاء الجهاز المركزي لشؤون الجنسية، إلى جانب البديل الاستراتيجي ومكافأة الطلبة الدارسين في الداخل وقانون المحكمة الدستورية.

وقال الغانم في مؤتمر صحافي، «كما وعدت أبناء الشعب الكويتي في الجلسة الافتتاحية بأنني سأكون مشرعا نشطا ومراقبا يقظا، حيث أبدأ اليوم في أول حزمة بتقديم 7 اقتراحات بقوانين بالإضافة إلى بعض الأسئلة البرلمانية».

وأضاف، «تقدمت باقتراح بقانون نوعي، لأنه بتفسير تشريعي، وبحسب بحثي آخر مرة استخدم عام 1986 قدم من قبل الأفاضل صالح الفاضل والدكتور يعقوب حياتي ومشاري العجمي وخميس طلق عقاب وحمد الجوعان، حيث تقدموا لتوضيح تفسير مادة من مواد المحكمة الدستورية».

وتابع «الكل يعرف تعدد الآراء فيما يتعلق بقانون المسيء، وبالنسبة لي منذ اقراره في مجلس الأمة وعقوبة من يسيء للذات الاميرية، وهذا مبدأ لن أحيد عنه، إنما كان واضحا عندنا بانه لا يسري بأثر رجعي ولا يسري على الجرائم التي حدثت قبل القانون، وهذا الكلام قيل في جلسة مجلس الأمة في 22 يونيو 2016 بعدما نشر في الجريدة الرسمية في 29 من الشهر ذاته، وكان هناك تصريحا مني للصحافيين في 3 يوليو 2016 وكان هناك مقابلة تلفزيونية في 16 أكتوبر، وكانت هناك عدة تصريحات جميعها كنت أؤكد بانه لا يسري بأثر رجعي وليس الهدف منه اقصاء اطراف أو اشخاص».

سأكون مشرعا نشطا ومراقبا يقظا كما وعدت أبناء الشعب الكويتي في الجلسة الافتتاحية

●●●●

قدمت قانونا جديدا يظهر التمثيل الحقيقي والتجسيد اللائق لدور المرأة في المجلس

مرزوق الغانم

وبين «حتى لا ندخل في الغاء القانون واشكالية كيف تلغي عقاب المسيء للذات الاميرية وهذا لا يستقيم مع المنطق والواقع، ولا ندخل في اشكالية نصوت معه بأغلبية والحكومة تصوت كذلك ثم يرد القانون من قبل القيادة السياسية وهذه الامور تحدث في السياسة».

وزاد «أنا بعيدا عن هذه الامور، واتكلم بوجهة نظري الشخصية بحل يقطع الشك باليقين ويمنع أي اختلاف في التفسير، لانه حصل اختلاف في الآراء وأحكام قضائية متباينة ما بين التمييز والمحكمة الدستورية، فالتشريع التفسيري هو الذي يعبر عن نية المشرع الحقيقية، وبما أنني كنت رئيسا لمجلس الامة أثناء صدور القانون، ولم أكن مقدما لهذا القانون، فأتقدم بهذا الاقتراح بقانون بالتفسير التشريعي من مادة واحدة: (لا يسري حكم الفقرة الثانية من المادة الثانية من القانون رقم 35 لسنة 1962 في شان انتخابات اعضاء مجلس الامة بأثر رجعي، ويكون تطبيقها على الجرائم التي وقعت بعد صدور القانون)».

وبين الغانم أن التعديل، «واضح لا لبس فيه ولايكون فيه خلاف، حتى من يعتقد بانه يمكن أن يحدث سوء فهم من أن الجرائم التي حدثت قبل صدور القانون بينما أحكامها بعد صدور القانون قد يطبق عليه، ها الامر وضحته المذكرة التفسيرية في الفقرة الرابعة، (فمن البديهي الا يطبق القانون بأثر رجعي ولا يسري على الجرائم التي وقعت قبل صدور القانون وإن صدرت أحكاما بهذه الجرائم بعد صدور القانون ونشره في الجريدة الرسمية)».

وأشار إلى أن «آلية اقراره نفس آلية اقرار الاقتراح بقانون بأن يذهب إلى اللجنة المختصة وتكون التشريعية ثم إلى مجلس الامة الذي يصوت عليه في مداولتين»، مبينا أنه «لايوجد هناك فرصة أو خطر رد القانون لأنه تفسير، والتفسير لا يرد من ناحية نظر، كما لا يوجد لبس أو خلاف بأنه فيه تراجع من السلطة، بل هذا يعبر عن نية المشرع وأنا رئيس مجلس الامة أثناء صدور التشريع وينهي أي خلاف في التفسير أو تعدد الآراء».

وذكر «أنا قدمت القانون، وعلى الزملاء أعضاء التشريعية الانتهاء منه، ثم يعرض على المجلس واعتقد ممكن أن ينتهي في أول جلسة خاصة وان لدينا 7 جلسات في شهر يوليو، وهي مسؤولية أغلبية المجلس التي لا أملكها، إنما أملك نفسي كعضو مجلس الأمة وسأمارس كل صلاحياتي وادواتي الدستورية».

وقال الغانم، «قدمت في حزمة الاصلاح السياسي، قوانين الهوية الوطنية التي سبق أن قدمتها في المجالس الماضية ووعدت ناخبيني بإعادتة تقديمها وقد كان، سواء فيما يتعلق في الحل الشامل العادل لقضية البدون، وكذلك إنشاء الجهاز المركزي لشؤون الجنسية، نفس القوانين السابقة أعدت تقديمها».

وأضاف «كما قدمت قانونا جديدا، تحدثنا عنه في الاتحاد البرلماني الدولي سابقا، وكان سببا في ارتفاع مرتبتنا برلمانيا في الخارج، نلاحظ في المجلس الحالي لاتوجد إلا امرأة واحدة وهي الزميلة الاخت جنان بوشهري، وظل عدد النساء في مجالس الأمة المتعاقبة لا يتجاوز الـ 4 وبعض المجالس صفر وهذا خطأ بالتأكيد لأن أكثر من 50 في المئة هن النساء كما يسبب لنا حرجا في المؤتمرات الخارجية وقد يعطل نوعا ما التمثيل الحقيقي والتجسيد لدور المرأة للمجلس، ولذلك قدمت هذا القانون وهو (تضاف إلى المادة الاولى من القانون 35 المشار إليه فقرة جديدة نصها: وعند إجراء أي انتخابات عامة يجب ألا يقل عدد الفائزين من الذكور أو الإناث في كل دائرة انتخابية عن خمس المقاعد المقررة للدائرة)».

البديل الاستراتيجي يحقق نوعا من العدالة ويرفع رواتب 90 في المئة من أبناء الشعب

●●●●

خطر جدا أن تجير أجهزة الدولة لمخالفة قانون الدولة والقوانين الدولية من أجل أي شخص

ولفت «حتى أتلافى موضوع الكوتا والمحاذير الدستورية بهذا الاتجاه، وبالتالي 20 في المئة من التمثيل سواء كانت خمسة دوائر أو تغير النظام الانتخابي، فأنه 20 في المئة من التمثيل يجب أن يكون لأحد الجنسين الغير ممثلين لهذه الدائرة، وبالتالي ينصف المرأة ويساعد على ترشح عدد أكبر من النساء لأن الكثير من هن يعزفن عن خوض الانتخابات بسبب تضاؤل الفرص، واعترف أن هناك آراء مختلفة فيما يتعلق في دستورية هذا القانون لكن مجموعة من الخبراء الدستوريين ورأيي أنه دستوري ويفترض أن يقر».

وقال الغانم، «كما تقدمت بقانون بشان انشاء المحكمة الدستورية، واحقاقا للحق هو قانون مقدم من الاخ يوسف الفضالة وآخرين، فيما يتعلق في المحكمة الدستورية ليس تغيير المحكمة والأمور الاخرى، أنا فقط اتحدث عن جزئية أن البت في مراسيم الحل يأتي قبل الانتخابات حتى لا يتحمل الشعب الكويتي أو الناخبين وزر وأخطاء الحكومة في اتخاذ الاجراءات التنفيذية في مراسيم الحل»، مبينا أن «ما تقدم به الأخوة في السابق كنا نحاول أن نمشيه في السابق لكن لم يسعفنا الوقت وأعدت تقديمه».

وأشار الغانم إلى إعادة تقديم قانون البديل الاستراتيجي، قائلا أن «النسخة التي قدمتها هي التي قدمها الأخ الفاضل الدكتور خليل أبل ومجموعة أفاضل في المجالس السابقة»، مبينا أن «البديل الاستراتيجي يحقق نوعا من العدالة ويرفع رواتب 90 في المئة من أبناء الشعب الكويتي، إذا طبق، فقط بتعديل مبدأ العدالة والتوازن، وهذه أولوية يجب أن ينجزها المجلس وهي من ضمن حزمة تحسين معيشة المواطن».

وأضاف، «أخيرا، قدمت قانون بشأن مكافآت الطلبة في الجامعات ومعاهد التعليم العالي حيث دعمنا جميعا زيادة مكافات الطلبة الدارسين في الخارج لاحتياجاتهم وهم يستحقون هذه الزيادات، لكن نسينا الطلبة الذين يدرسون داخل الكويت».

وبين أن «فلسفة القانون، والذي قدمه مجموعة من الزملاء ناصر الدوسري وآخرين، وقمت بتعديله بأن ربطت المكافأة ومبلغها في المعدل التراكمي للطلبة لتحفيز الطلبة على التحصيل العلمي والتميز، لأن هؤلاء الخريجين هم من سيقوم بتطوير المجتمع وتحقيق التنمية، فكلما حفزناهم على التحصيل العلمي والتميز في ذلك فهذا من صالح المجتمع».

وقال الغانم، «في الجانب الرقابي، قدمت عدة أسئلها أحد أهمها والذي يجب أن يحظى باهتمام وزير الخارجية، بأنه نمى إلى علمنا قيام الوزارة باستقبال عدد من ممثلي بعض سفارات بعض الدول الآسيوية وقيام بعض السفراء وأعضاء البعثات الديبلوماسية بالتدخل في انتخابات مجلس ادارة المجلس الأولمبي الآسيوي المزمع عقدها في بانكوك في تاريخ 8 يوليو ومحاولة التأثير على قرار اللجان الأولومبية في تلك الدول والتي يترشح في هذه الانتخابات مرشحان كويتيان». وزاد: «فهل يعي وزير الخارجية خطورة هذه الاجراءات ان صحت هذه المعلومات؟ وبالتالي أسئلتي هل تم بالفعل استقبال عدد من ممثلي بعض سفارات الدول الاسيوية في الكويت خلال الفترة من 1 مايو 2023 وحتى تاريخ توجيه السؤال وهل تم الطلب منهم دعم ترشح أيا من المذكورين في الانتخابات المشار إليها، وهل تم الطلب من أي سفارات الكويت المتواجدة في دول اسيا دعم ترشح أي من المذكورين سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، المرشحين الاخوة الافاضل حسين المسلم والشيخ طلال الفهد».

وأضاف «خطر جدا ان تجير أجهزة الدولة لمخالفة قانون الدولة والقوانين الدولية من اجل اي شخص أيا كان، هذه انتخابات يفترض أن تكون نزيهة والهيئات والجهات الحكومية لايفترض أن تتدخل بأي شكل من الاشكال، واذا كانت بتعليمات يجب على وزير الخارجية أن يذكر ممن التعليمات؟ وعلى أي أساس جاءت».

بوشهري تعيد تقديم مقترح إضافة المواطنة أم المعاق غير الكويتي إلى قانون المعاقين

كشفت النائبة الدكتورة جنان بوشهري أنها تقدمت في المجلس المبطل باقتراح بقانون خاص يتعلق بالحقوق المدنية لأبناء الكويتيات، وتقدمت أيضا بتعديل على قانون ذوي الإعاقة وذلك بإضافة الأم الكويتية التي ترعى بنتا أو ولدا من ذوي الإعاقة ووالده غير كويتي إلى قانون المعاقين 2010/8، معلنة تقديم تلك الاقتراحات مرة أخرى اليوم.

ولفتت بوشهري في تصريح صحافي إلى أنها على استعداد لتقبل الملاحظات على الاقتراحات سواء من النواب أو الاختصاصيين خصوصا أن الاقتراحات تخاطب شريحة مهمة وكبيرة في المجتمع الكويتي.

وفي سياق آخر، أعلنت بوشهري أنها تقدمت بتعديلات على القوانين ذات الصيغة الإعلامية مثل المطبوعات والنشر والمرئي والمسموع وتقنية المعلومات والجرائم الإلكترونية.

وذكرت بوشهري أن التعديلات التي تقدمت بها جوهرها إلغاء جملة عقوبات أشد منصوص عليها في قوانين أخرى، منوهة إلى أن القوانين الإعلامية الثلاثة حددت فيها العقوبات عند مخالفة أي نص وارد فيها.

ولفتت بوشهري إلى أن موجودة في هذه القوانين تنص على «مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر»، موضحة أن هذه الجملة توجه القضاة حين نظر الدعوى إلى البحث عن بعض القضايا في القوانين الإعلامية عقوباتها غرامات مالية تصل فيها الأحكام إلى الحبس بناء على قوانين أخرى تكون فيها العقوبات أشد، ولا ريب أن هذه ثغرة خطيرة بالتشريعات أدت إلى الحد من الحريات الاعلامية والتعبير لدى الأفراد.

وفضلت بوشهري أن تكون القوانين الإعلامية منظمة ومطورة وليس الهدف منها تطبيق عقوبات، مطالبة أن تكون ممارسة الحريات الإعلامية من خلال المؤسسات والأفراد ممارسة مسؤولة لا تمس كرامات الناس وحياتهم الشخصية ومعتقداتهم ويكون دور الاعلام في الكويت فعالا في حماية الديموقراطية والحريات ويسلط الضوء على الفساد وقضايا المال العام، وينشر الثقافة والفنون ويعيد الحريات الى موقعها الحقيقي في الكويت.

جنان بوشهري

10 نواب يطالبون «الداخلية والدفاع» البرلمانية استعجال القوائم النسبية

نواب يطالبون باستعجال القوائم النسبية

تقدم 10 نواب بطلب تكليف لجنة الداخلية والدفاع البرلمانية الاستعجال بتسليم تقارير قانون إعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة النسبية.

وقال النواب في الطلب «بالإشارة الى الموضوع أعلاه، نتقدم نحن الموقعون أدناه بطلب عرض الموضوع على مجلسكم الموقر للموافقة على طلب تكليف لجنة الداخلية والدفاع الاستعجال في الانتهاء وتسليم تقرير الاقتراحات المقدمة في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (42) لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة خلال فترة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ تقديم الطلب».

لذا برجاء التكرم بوضع الطلب على بند الرسائل الواردة لعرضه على مجلسكم الموقر لاتخاذ ما يلزم.

مقدمو الطلب: حمد العليان، شعيب شعبان، متعب الرثعان، عبدالوهاب العيسى، عبدالله الأنبعي، أسامة الشاهين، مهند الساير، جراح الفوزان، مهلهل المضف، حمد المدلج.

..و5 آخرين يقترحون إنشاء صندوق وطني لمعالجة آثار النصب العقاري

قدم النواب الدكتور عادل الدمخي وحمد المدلج والدكتور عبد الكريم الكندري ومحمد المطير والدكتور مبارك الطشة باقتراح بقانون لإنشاء الصندوق الوطني لمعالجة آثار عمليات النصب العقاري.

ويقضي الاقتراح بإنشاء صندوق ذي شخصية معنوية مستقلة يلحق بمجلس الوزراء يسمى «الصندوق الوطني لمعالجة آثار عمليات النصب العقاري» ويتولى دون غيره حصر الأضرار وتقدير الخسائر للمتضررين (أفراد) نتيجة للتعاقدات العقارية التي تمت خلال الفترة من عام 2003 الى تاريخ نشر هذا القانون مع بعض الشركات العقارية المشاركة في المعارض العقارية من عام 2003 الى عام 2017 التي قامت بعمليات النصب العقاري.

وينتهي الصندوق من مهمته في موعد لا يتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون ويجوز مدها بمرسوم.

الملا: تعديل قانون المحكمة الدستورية بما يمنع النظر في مرسومي «حل المجلس» و«الدعوة للانتخابات»

بدر الملا

قال النائب الدكتور بدر الملا إنه تقدم وعدد من النواب باقتراح تعديل قانون المحكمة الدستورية «بما يمنع معه النظر في مرسوم حل مجلس الأمة ومرسوم الدعوة للانتخابات، حتى لا نصل إلى إبطال المجلس».

وتضمن التعديل أنه «يستبدل بنص المادة الأولى من القانون رقم 1973/14 النص التالي: (تنشأ محكمة دستورية تختص دون غيرها بتفسير النصوص الدستورية وبالفصل في المنازعات المتعلقة بدستورية القوانين والمراسيم بقوانين واللوائح وفي الطعون الخاصة بانتخاب مجلس الأمة أو بصحة عضويتهم، ويكون حكم المحكمة الدستورية ملزما للكافة ولسائر المحاكم (ولا تنظر هذه المحكمة أو أي محكمة أخرى بأي حال من الأحوال في مرسوم حل مجلس الأمة ومرسوم الدعوة للإنتخابات)».